

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 797 | على ما صححه النووي في التقريب والتيسير حيث قال : إنه متى ما احتيج إلى ما | عنده جلس له أي لإسماعه ، وتأديته ونشره وجوباً إن تَعَيَّنَ عليه ، واستحباً إن كان ثَمَّ مثله في أي سن كان . | | (وهو) أي التأهل ، (مُخْتَلِفٌ باختلاف الأشخاص) أي فَهْمًا | وحفظًا / 151 - أ / ونطقًا ، وربما يكون صغيراً وفتح | عليه بفضل علمه كثيراً ، | وربما يكون كبيراً وأُغْلِقَ عليه شيئاً يسيراً . | | (وقال ابن خَلَّاد : إذا بلغ الخمسين) أي تأهل لذلك وتصدى للأداء لأنها | انتهاء [الكهولة ، ومجتمع الأشد . | | (ولا يُنْكَرُ) أي الأداء عليه ، (عند الأربعين) لأنها حد الاستواء ، | ومنتهى الكمال ، وعندها ينتهي عزم الإنسان ، ويتوفر عقله ، ويجوز درايته ، | وفساده ظاهر عند أهل اليقين . | | (وتُعْطَى) أي واعترض عليه في ذلك ونوقض [219 - أ] (بَمَنْ حَدَّثَ قَبْلَهَا) | قبل الأربعين ، (كمالك) إمام المحدثين من الأئمة المتقدمين قال المصنف : | وأجيب عنه بأن مراده إذا لم يكن هناك أمر يقتضي التحديث ، كأن لم يكن هناك | أمثل منه ، وكأن يكون قد صنف كتاباً وأريد سماعه منه . قال التلميذ : فإذا لم يكن | هناك ما يوجب التحديث مما ذُكِرَ فالسُّنُّ مُطْنَعَةُ التأهل عنده ، وإِ سبْحانه أعلم . |